الا ما يطيق الدوام عليه لا ما يطيق يوما او يومين او ثلاثة ونحو ذلك ثم يعجز وجملة ذكر ما لا يضر ببدنه الضرر البين قوله اخوانكم الى اخره خبر مبتدا محذوف اي مماليككم اخوانكم وجعلهم الله حال والاخوة اما من جهة انهم من ابناء آدم او من جهة الدين ويجوز ان اخوانكم مبتدا و جعلهم الله خبره قال في شرح السنة هذا خطاب مع العرب الذين لبوس عامتهم واطعمتهم متقاربة يأكلون الخشن ويلبسون الخشن فامرهم ان يطعموا ويلبسوا رقيقهم مما يلبسون ويأكلون فاما من خالف معاش السلف والعرب فاكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلو آسى رقيقه كان احسن فان لم يفعل فليس عليه لرقيقه الا ما هو المعروف من نفقة ارقاء بلده وكسوتهم قوله جاءه قهرمان له قهرمان الرجل من سلطه على مملكته ومماليكه ليدبر امرهم قهرا او احسانا قوله كفى بالمرء اثما ان يحبس الى اخره قيل ان يحبس مبتدا وكفى خبره مقدم ويجوز ان يكون ان مع ما في خبره فاعل كفى وقوته منصوب بانه مفعول يحبس ومفعول يملك ان يضيع من يقوت يقال قات اهله يقوتهم اذا اعطاهم قوتهم والمعنى ان يضيع المملوك والعيال وقيل يحتمل ان يكون معناه ان يضيع امر لمن يقوت وهو الله تعالى فانه يقوت الخلائق كلهم قال في شرح السنة فيه بيان ان ليس للرجل ان يتصدق بما لا يفضل عن قوت اهله يلتمس به الثواب فانه ينقلب اثما عليه قوله وقد ولي حره ودخانه يجوز ان يكون ولي من الولاية اي تولى ذلك وان يكون من الولي وهو القريب وعلى التقديرين هو كناية عن مقاساة الحر والدخان في طبخ ذلك الطعام قوله فان كان الطعام مشفوها قليلا يحتمل ان يكون قليلا مفسرا لمشفوها ويحتمل ان يكون المراد من المشفوه ما كثرت الاكلة فيكون الحديث متضمنا لامرين احدهما كثرة الاكلة والثاني قلة الطعام قال في شرح السنة يقال طعام مشفوه اذا كثرت عليه الايدي وماء مشفوه نزل به كثير من الناس ورجل مشفوه كثير سائلوه واصل الكلمة ماخوذ من الشفة والاكلة مضمومة الالف اللقمة وبفتحها المرة الواحدة من الاكل قوله ان العبد اذا نصح لسيده الى اخره اي ان العبد اذا طلب الخير لسيده واحسن طاعة ربه وامتثل اوامره استحق الاجر مرتين مرة لطاعة ربه ومرة لحسن معاشرته مع سيده قوله نعما للمملوك ان يتوفاه الله اصله نعم ما فادغم وكسر العين للساكنين وفاعله مضمر وما بمعنى شيئا مفسر للفاعل وان يتوفاه مخصوص بالمدح ويحسن حال عن المفعول ويكرر نعما للتوكيد والمبالغة نعم شيئا الوفاة في حال حسن عبادة ربه وطاعة سيده قوله بريء منه

الذمة

العبد

الذمة الذمة العهد اي اذا ابق عبد من سيده وفارق الاسلام فقد برئ عهد الاسلام منه فصار جاني ومهدر الدم وان لم يفارق الاسلام فقد استحق الضرب والاذى من قبل سيده فقد كفر اي ستر نعمة سيده عليه لم تقبل له صلوة اي كمال صلوته قوله حد الم يأته اي لم يأت الغلام ما يوجب الحد قوله لله اقدر عليك منك عليه يعني قدرة الله تعالى عليك اتم واشد من قدرتك على عبدك مبتدا واقدر خبره وعلى عمل اعلم بلام الابتداء وعليك صلة اقدر ومنك متعلق افعل وقوله له عليه حال من الكاف في منك اي اقدر منك حال كونك قادرا عليه قال النواوي رح فيه الحث على الرفق بالمماليك واجمع المسلمون على ان عتقه ليس بواجب وانما هو مندوب رجاء كفارة ذنبه وازالة اثم ظلمه للمحتمل الناء اي احرقتك قوله ان اولادكم من اطيب كسبكم قيل انما سمي الولد اطيب الكسب لانه اصله والسبب الظاهر لوجوده ولو لم يكن لاحد قبله بخلاف الاحوال فانها كانت للغير وينتقل الى الغير وقيل تقديره اكساب اولادكم من اطيب كسبكم فحذف المضاف وفيه دليل على وجوب نفقة الوالد على ولده وانه لو سرق شيئا من ماله او الم بامته فلا حد عليه لشبهة الملك قوله كل من مال يتيمك كان هذا الرجل كان وصيا او قيما لهذا اليتيم اذ لا يجوز ان يأكل من مال اليتيم بمجرد الفقر قال الله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف غير مسرف اي غير مفرط في الانفاق على نفسك ولا مبادر اي غير مسرع في اكل ماله مخافة ان يبلغ فيلزمك تسليمه قال الله تعالى ولا تأكلوها اسرافا وبدارا ولا متاثل اي غير جامع مال الامن مال اليتيم فتتخذه اصل مالك ثم انهم اختلفوا فمنهم من ذهب الى انه يستقرض من مال اليتيم اذا كان محتاجا فاذا ايسر قضاه ومنهم من قال للفقير ان يأخذ من ماله بقدر اجرة عمله ولا قضاء عليه قوله الصلوة وما ملكت ايمانكم اي المعنى احفظوا الصلاة وما ملكت ايمانكم او احذركم الصلوة وما ملكت ايمانكم ان تضيعوها وقد فسر البعض قوله ما ملكت ايمانكم بالزكوة والاظهر انه اراد به المماليك وانما قرنه بالصلوة ليعلم ان القيام بمقدار حاجتهم من الكسوة والطعام واجب على من ملكهم وجوب الصلوة واضافة الملك الى اليمين كاضافته الى اليد فيضاف الاكساب والاملاك الى الايدي لتصرف المالك فيها باليد واضافتها الى اليمين ابلغ لكونها ابلغ في القوة والتصرف وخص المماليك بالاضافة الى الايمان تنبيها على شرف الانسان وفضله قوله لا يدخل الجنة سيئ الملكة اي من اساء الى مملوكه يقال ما في ملكه وملكه ومملكته شيء اي لا يملك شيئا وفلان

مطلب التصدق بما لا يفضل عن قوت اهله ليس اثما

اذ قرن امر المماليك بامر الصلوة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)